وَمَنْ ذَا يَلُومُ ٱلْبَحْرَ إِنْ بَاتَ زَاخِرًا ... يَفِيضُ وَصَوْبَ ٱلْمُزْنِ إِنْ رَاحَ يَهْطِلُ

مع قول المتنبي :

وَمَا ثَنَاكَ كَلَامُ ٱلنَّاسِ عَنْ كَرَمٍ ... وَمَنْ يَسُدُّ طَرِيقَ ٱلْعَارِضِ ٱلْوَطِلِ

وقول الكندي :

عَزُّوا وَعَزَّ بِعِزِّهِمْ مَنْ جَاوَرُوا ... فَهُمُ ٱلذُّرَى وَجَمَاجِمُ ٱلْهَامَاتِ

إِنْ يَطْلُبُوا بِتِرَاتِهِمْ يُعْطَوْا بِهَا ... أَوْ يُطْلَبُوا لَا يُدْرَكُوا بِتِرَاتِ

مع قول المتنبي :

تُفِيتُ ٱللَّيَالِي كُلَّ شَيْءٍ أَخَذْتَهُ ... وَهُنَّ لِمَا يَأْخُذْنَ مِنْكَ غَوَارِمُ

وقول أبي تمام :

إِذَا سَيْفُهُ أَضْحَى عَلَى ٱلْهَامِ حَاكِمًا ... غَدَا ٱلْعَفْوُ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلسَّيْفِ حَاكِمُ

مع قول المتنبي :

لَهُ مِنْ كَرِيمِ ٱلطَّبْعِ فِي ٱلْحَرْبِ مُنْتَضٍ ... وَمِنْ عَادَةِ ٱلْإِحْسَانِ وَٱلصَّفْحِ غَامِدُ

ثم احتج المصنف بهذه الامثلة على ان البلاغة والفصاحة انما تكون بالنظم والاسلوب دون خفة اللفظ

﴿ باب الانتقاد على المنار ﴾

(قصة بقرة بني إسرائيل ليس فيها معجزة)

حضرة الاستاذ الفاضل السيد محمد رشيد رضا منشئ مجلة المنار الغراء دام بقاه

بعد السلام رأيت فيما أوردتموه بالمدد الرابع من المجلة في تفسير قوله تعالى (فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون) تفسير الاستاذ الاكبر مولانا الشيخ محمد عبده انه لم يستحسن قول المفسرين الذين قالوا انهم ضربوا المقتول فعادت اليه الحياة وقال ضربني أخي أو ابن أخي فلان الى آخر ماقالوه

وقال (والآية ليست نصا في مجمله فكيف بتفصيله والظاهر ان ذلك العمل كان وسيلة

عندهم للفصل في الدماء عند التنازع فيمن القاتل اذا وجد القتيل بين بلدين كما قدمنا ليعرف الجاني من غيره فمن غمس يده في الدم وفعل مارسم لذلك في الشريعة برئ من الدم ومن لم يفعل ثبتت عليه الجناية ومعنى إحياء الموتى على هذا حفظ الدماء الى آخره.

على هذا ما معنى استغراب بني اسرائيل الامر بذبح البقرة كما تقدم في تفسير الاستاذ مع قوله ان ذلك العمل كان وسيلة عندهم للفصل في الدماء الى آخره وما الثمرة التي نجمت من الضرب حتى أمر الله به وما الذي منع الجاني من ان يغمس يده في الدم حتى لاتثبت عليه الجناية؟ وقد سكت الاستاذ الامام عن تفسير قوله تعالى (ويريكم آياته) فما معناه على هذا التأويل فأرجوك أيها الاستاذ الفاضل ارشادي الى الحقيقة ودمتم

(لاسكندرية) كاتبه مصطفى محمد الاسكندراني

(المنار) وجه الاستغراب ظاهر فإن الامر بذبح بقرة لاعلاقة له في بادي الرأي بالفصل في قضية قتيل تنازع فيه طائفتان حتى كادت إحداهما توقع بالأخرى والظاهر ان هذه الواقعة كانت هي السبب الأول في اشتراع تلك الطريقة للفصل في الدماء المتنازع فيها مثلها وقد أشرنا الى ذلك في تفسير الآيات . وأما الذي يمنع الجاني من وضع يده في الدم وتلاوة الدعوات فهو الايمان والاعتقاد الذي يمنع الجاني المؤمن من اليمين الكاذبة فان المؤمن انما يقدم على الجريمة ناسيا أو مغلوبا بانفعال النفس ثم يرجع على نفسه باللائمة ويصعب عليه ان يحلف بالله كاذبا . وقد كانت تلك الهيئة التي يأتيها بنو اسرائيل من اجتماع الشيوخ الاشراف ووضع أيديهم في الدم وتلاوة الدعوات مؤثرة جدا حتى ان الجاني ليضطرب اذا أقدم عليها منكرا للحق وربما يظهر عليه الاضطراب ولو كان شاكا في الدين . وكثيرا ما يحتال القضاة في كل زمان بالمؤثرات القولية والفعلية على حمل المجرمين على الاقرار بجرائمهم فيقرون.

وأما تفسير « ويريكم آياته » فهو ظاهر ولا أدري أكان الاستاذ الامام سكت عنه أم ذكره ونسيته أنا أو ذهلت عنه لظهوره . السائل يعلم ان لفظ الآيات يطلق على ما ينزله الله تعالى من الاحكام فتوهمه ان معنى (الآيات) في هذا المقام (المعجزات) مبني على اعتقاده بأن هناك معجزة ظهرت ومن المصادرة ان يلزم من لم ير ذلك بأن يفسر الآيات هذا التفسير . وانا نذكره بقرن القرآن مثل هذا التعبير بآيات الاحكام

الشرعية من سورة البقرة نفسها ، قال تعالى بعد ذكر أحكام الصيام « تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون » وقال بعد بيان تحريم الخمر والميسر « كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون » وقال بعد بيان أحكام النساء في الطلاق وغيره « كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون »

﴿ تحرير يوم مولد النبي عليه الصلاة والسلام ﴾

استاذنا الاجل السيد محمد رشيد رضا صاحب ومحرر مجلة المنار الغراء

أفتتح كتابي هذا بالشكر الذي يجب على كل مسلم انه يقدمه لسيادتكم على مالكم من الايادي البيضاء والمهمة الشماء في منافع المسلمين وتخليص الدين من شوائب المضلين فالله ينفع بكم البلاد والعباد ويوفق الكل للعمل بتعاليمكم المفيدة — أما بعد فيا أيها السيد جاء في العدد الخامس من مجلد هذه السنة ضمن كلام للاستاذ الامام (نفعنا الله به وبعلومه) : ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد ليلة الاثنين ١٢ ربيع الاول عام الفيل (٢٠ ابريل سنة ٥٧١ ميلادية وقد اطلعت على رسالة لصاحب السعادة محمود باشا الفلكي وضعها باللغة الفرنساوية اثبت فيها ان ميلاده عليه الصلاة والسلام ليلة الاثنين ٩ ربيع الاول عام الفيل ٢٠ ابريل سنة ٥٧١ أيضا وأورد على ذلك أدلة كثيرة استنتج منها ان ليلة الولادة لابد ان تكون ليلة الاثنين ٨ أو ١٠ أو ١٢ ربيع الاول حسبما جاءت به روايات الأئمة الاعلام

وبعد الحساب الدقيق وجد ان أول الشهر المذكور وقع في ١١ ابريل سنة ٥٧١ م حيث كان الاجتماع الحقيقي للقمر وعليه لايكون يوم اثنين بين ٨ و ١٢ منه الا يوم ٩ منه وجاء في نهاية عبارته « يتلخص من ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد ليلة الاثنين ٩ ربيع الاول عام الفيل ٢٠ ابريل م فاحرص على هذا التحقيق »

وأنا مع اعتقادي بان منار المسلمين لايجب عليه البحث في مثل هذا الموضوع الا بما تسمح به الظروف لكني آنست منه ان ترشد فيه الى سواء السبيل لذا جئت بهذا راجيا الإفادة عما يلزم ان نعتقده أو كيف يمكن الجمع بين القولين والسلام

(اسيوط) أحد المشتركين

(ا . ف .)

(المنار) في تعيين تاريخ مولده عليه السلام أقوال أرجحها انه ولد ليلة الاثنين لثمان خلون

من ربيع الاول وأشهرها لاثنتي عشرة ليلة خلت منه وترجيح الاول هو المعروف عند علماء الحديث والتاريخ ؟ قال في السيرة الحلبية « وقيل لثمان مضت منه قال ابن دحية : وهو الذي لا يصح غيره وعليه أجمع أهل التاريخ : وقال القطب القسطلاني : هو اختيار أكثر أهل الحديث أي كالحميدي وشيخه ابن حزم :

وظاهر ان معناه انه ولد في اليوم التاسع من الشهر (لا فرق بين ليله ونهاره) لان التاسع هو الذي يتلو الثمان التي خلت من الشهر . ولجهل كثير من أهل هذا العصر بأسلوب العرب في التاريخ كقولها في أول الشهر لثمان خلت ونحوه وقولها في أواخره لثمان بقين مثلا - يظنون ان معنى « ولد لثمان خلت من الشهر » أنه ولد في الثامن منه . ومن آية ترجيح هذه الرواية موافقتها للحساب الذي نقلتموه وقد جمع الاقوال كلها بعضهم فقال : ولد عام الفيل يوم الاثنين (ولا خلاف في هذين) لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول أو لليلتين خلتا منه أو لثمان أو لعشر خلون منه ، أقوال : (خاتمة مجمع بحار الانوار) وهناك أقوال أخرى ذكرها أهل السير ولا عبرة بها بعد تصحيح النقل بما يوافق الحساب الدقيق

الخلاف في تحديد اليوم الذي ولد فيه عليه الصلاة والسلام لا يترتب عليه حكم شرعي ولا دنيوي ولذلك يتساهل العلماء فيه ويحتفلون مع المحتفلين بتذكار المولد في الثاني عشر من الشهر وهم يعتقدون ان المولد كان في التاسع على الراجح فيحتمل أن يكون قد كتب الاستاذ الامام ما كتب تعمدا لهذا التساهل ويحتمل أن يكون قد جرى قلمه بالمشهور سهوا . ولا محل للعجب من اشتهار القول المرجوح في هذه المسألة فاذا كان الخلاف في مولد نبينا بأيام فالغلط في مولد المسيح بعدة السنين كما في كتاب (تقريب التقويم) تأليف يعقوب باشا أرتين وكيل المعارف في مصر وفانتر باشا باشمهندس الدائرة السنية . وقد عرب هذا الكتاب محمد افندي كامل المدرس بالمدرسة الحربية وقرأنا في « المقتطف » الاغر نقلا عنه ما يأتي :

« اذا جعلنا مبدأ جميع الازمان الماضية من التاريخ المسيحي ١٦ يوليه سنة ٦٢٢ يولیانية تجنبنا كل إشكال فان من المعلوم أن طريقة حساب السنين بالابتداء من ميلاد المسيح وضعت سنة ٥٢٦ بمعرفة ديونيسيوس أحد قسس (أي قسوس) بعض الاديرة (أي الاديار) برومة وقد أخطأ في حسابه بجعله مبدأ التاريخ المسيحي متأخرا بنحو خمس سنوات لانه بموجب حساب

أمهر المؤرخين المؤسس على مؤلفات القدماء مثل يوسيفوس ورديون كسيوس كان ميلاد المسيح في ٢٥ ديسمبر سنة ٦ قبل التاريخ المسيحي وليس ٢٥ ديسمبر سنة ١ قبل التاريخ المذكور كما يظنه العوام . وهو خطأ لا يزول ، لما يترتب على تصحيحه من الارتباك المهول.» اه

(المنار) من العبرة في هذا التحرير ان ما يشتهر على ألسنة العوام لا قيمة له وان وافقهم الخواص سكوتا وان اتفاق الملايين من العوام على أمر لا يصلح دليلا على جعله متواترا فان نقل التواتر لابد أن يكون في كل طبقة من الناقلين حتى ينتهي في الطبقة الأولى الى الحس الذي لا شبهة فيه

﴿الرد على شبهات النصارى وترجمة البابا﴾

حضرة الاستاذ الكامل

ان ما ينشره البر وتستند ضد الدين الحنيف وضد القرآن ما كان يدري به أحد من المسلمين لولا ما تنشرونه تباعا في منارکم في باب شبهات النصارى وحجج المسلمين فان كتاباتهم ومجلاتهم الدينية لا يقرأها الا هم ولم يكن لها مشتركون الا منهم ولا بد ان يكون فرحهم بنشركم خزعبلاتهم والرد عليها أكثر من سرورهم من نشرها في جرائدهم بالله وما مناسبة ذكر ترجمة البابا لاون الثالث عشر في منارکم الاخير هل قصدكم اظهار فضله وورعه ومناقبه للمسلمين الا يكفي في ذلك جرائدهم ؟ هداكم وهدانا الله لما فيه خير المسلمين (الاسكندرية) (عبدالله نصوحي أحد قرائكم)

(المنار) لم يكن هذا الانتقاد جديرا بالنشر لضعفه في كلتا المسألتين ولكننا نشرناه لنطمع كل قارئ للمنار بانتقاد ما يراه فيه منتقدا ولتوقع ان يكون في القراء من ينتقد ما ذكر لاتفاقه مع هذا المنتقد في الرأي . أما الجواب عن الاول فمن وجوه

(أحدها) اننا نخبر المنتقد بأن المجلة التي نرد عليها ترسل الى شيخ الجامع الازهر وطائفة من كبار شيوخه فمنهم من يردها ومنهم من يقبلها لعلمه بأنه لا يطالب باشتراكها وترسل الى غيرهم من المسلمين فاذا لم يرد عليها أحد فان ناشريها يحتجون فيما بينهم ويحتجون على عوام المسلمين الذين يحضرون مجالسهم في المكتبة الانكليزية وغيرها بأن علماء المسلمين قد عجزوا عن دفع تلك الشبه لانها أرسلت اليهم ولو كانوا قادرين على الرد عليها لفعلوا . وهذا باب من أبواب تشكيك العوام في الدين يجب علينا اغلاقه